

Distr.: General
31 January 2017
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس
اللجنة من البعثة الدائمة لفانواتو لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية فانواتو لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس
الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) وتتشرف بأن تحيل طيه تقرير جمهورية فانواتو
عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦).



الرجاء إعادة استعمال الورق

080217 070217 17-01568 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ الموجهة إلى
رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لفانواتو لدى الأمم المتحدة

تقرير فانواتو عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦)

أولا - مقدمة

عملا بالقرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، يُطلب إلى الدول أن تقدم تقريراً إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) عن الخطوات التي اتخذتها أو تعتزم اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذ ذلك القرار.

ويبين هذا التقرير السياسة العامة والتشريعات وآليات التنفيذ المعمول بها في فانواتو من أجل تنفيذ مقتضيات القرار.

وتنتهج فانواتو سياسة ثابتة تتمثل في دعم نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية. وقد جرى تعميم القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) في البلد على جميع الوزارات والهيئات والسلطات المحلية المعنية خطياً ومن خلال عقد اجتماعات مشتركة بين الوكالات. وتُعتبر وزارة الخارجية الجهة الحكومية المسؤولة عن تنفيذ هذا القرار، وهي تعمل عن طريق آلية التنسيق المشتركة بين الوكالات من أجل تيسير التنسيق وتبادل المعلومات بين مختلف الوزارات والهيئات والسلطات المحلية.

ثانياً - التدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦)

تلتزم حكومة جمهورية فانواتو بالتنفيذ الدقيق لقرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦) وكل القرارات السابقة التي تنص على فرض جزاءات على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهي القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، وتلتزم أيضاً بالتعاون على أكمل وجه مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦).

وجمهورية فانواتو طرف في معاهدات دولية من قبيل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. وقد بات لدى حكومة فانواتو آلية محددة ومشتركة بين الوكالات تتيح التنفيذ التام لالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وستواصل الحكومة الإسهام في الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز النظام العالمي لعدم الانتشار.

واتخذت حكومة فانواتو ما يلزم من التدابير التشريعية والتنفيذية من أجل تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بتطبيق جزاءات على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتقديم تقريرها الوطني عن التنفيذ في أعقاب اتخاذ القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦).

وقد أرسلت حكومة فانواتو بياناً إلى رئيس لجنة القرار ١٧١٨ للإبلاغ عن الانتهاكات المرتكبة في أعقاب قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإطلاق قذائف تسيارية على نحو متكرر في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٦ من موقع تونغشانغ - ري لإطلاق القذائف، في مقاطعة بيونغان الشمالية، في ما يشكل انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦). وتضمن البيان إدانة شديدة لموقف كوريا الشمالية الذي يعكس تحدياً مستمراً للعديد من قرارات الأمم المتحدة. وتنضم حكومة فانواتو إلى المجتمع الدولي في دعوة كوريا الشمالية إلى وقف جميع أنشطتها النووية التي تشكل تهديدات مباشرة للسلام والأمن الدوليين، والعودة إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية على النحو المنصوص عليه في مختلف قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

١ - التفتيش والاعتراض (الفقرات من ١٨ إلى ٢٣ من القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦))

حظر إعارة أو تأجير سفن أو طائرات ترفع علم فانواتو لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو تزويدها بخدمات الطواقم (الفقرة ١٩)

حالياً، لا تأذن فانواتو بالعمل سوى لسفينة واحدة من سفن التزويد بالوقود التي تقدم الخدمات إلى سفن الصيد العاملة في منطقة لجنة مصائد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ والمدرجة في سجل اللجنة لسفن الصيد. وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ليست عضواً في اللجنة المذكورة ولا جهة متعاونة من غير الأعضاء فيها. ويعتزم مدير إدارة مصائد الأسماك في فانواتو أن يجعل من عدم تقديم الخدمات إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو تلقي الخدمات منها شرطاً من شروط عمل سفن التزويد بالوقود وجميع السفن المأذون لها بالعمل التي ترفع علم فانواتو. وينص قانون فانواتو رقم ١٠ الصادر في عام ٢٠١٤ والمتعلق بمصائد الأسماك على استئجار سفن صيد فانواتو خارج المياه الإقليمية لفانواتو. وبإمكان فانواتو أن تستخدم هذه المادة لمنع تأجير سفن صيد فانواتو إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. كما أن فانواتو بصدد وضع اللامسات الأخيرة على السياسة الوطنية المتعلقة بخدمات الطواقم. وسيتعين على وكلاء توريد خدمات الطواقم العاملين بموجب قوانين فانواتو عدم توريد خدمات الطواقم إلى سفن صيد تملكها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو ترفع علم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

ويتمتع مدير مصائد الأسماك بسلطة رفض تسجيل سفينة صيد بمقتضى قانون مصائد الأسماك، ورفض أو قبول قيام مواطن من فانواتو باستئجار سفينة من دولة علم أخرى.

وتنص الإجراءات التي ينتهجها المدير على عدم السماح بما يلي:

- (أ) تسجيل سفينة صيد تملكها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛
- (ب) قيام مواطن من فانواتو أو هيئة اعتبارية منشأة بموجب قانون فانواتو باستئجار سفينة صيد تملكها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٢ - مراقبة الصادرات (الفقرات من ٢٩ إلى ٣١)

ليس لدى فانواتو أي علاقات مباشرة مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في مجال الاستيراد أو التصدير. وفي حال حدوث أي نشاط من هذا القبيل، فإن إدارة الجمارك في فانواتو تطبق إجراء محددًا بمقتضى قانون الجمارك من أجل حظر الواردات والصادرات، وقد يقتصر الإجراء على استيراد وتصدير البضائع من مكان محدد أو من شخص معين أو فئة معينة من الأشخاص.

٣ - الأجزاء المالية والاقتصادية (الفقرات من ٣٢ إلى ٣٨)

ألف - سريان تجميد الأصول على جميع الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية الناشئة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو الموجهة إليها التي تملكها أو تسيطر عليها كيانات تابعة لحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (الفقرة ٣٢)

تستند صلاحيات حكومة فانواتو في مجال تجميد الأصول إلى قانون مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

وينص الجزء ٢ من القانون على أن تخضع لمقتضيات الإبلاغ الأعمال والمهن التي توفر الخدمات المالية أو تتولى تحويل المال أو القيمة أو عمليات إيصال النقدية أو بيع الذهب.

وتتلقى الأعمال والمهن التي تُعدُّ من "كيانات الإبلاغ"، بمقتضى الجزء ٢ من القانون وبشكل منتظم، الصيغة المستكملة لقوائم الأجزاء التي وضعتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، الصادرة عن وحدة الاستخبارات المالية في فانواتو. ويُطلب إلى الأعمال والمهن أن تضمن ردودها أي حالات مطابقة مع ما يرد في قائمة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

وينص الجزء ١٢ من القانون المذكور على أن تطبّق كيانات الإبلاغ تدابير معززة في مجال تحديد الهوية والتحقق والرصد إزاء العملاء والمعاملات، سواء كانت الأنشطة ذات الصلة ناشئة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو موجهة إليها. وترتبط هذه الحالة الأخيرة بولاية عالية المخاطر بموجب قائمة جزاءات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

وتنص الأجزاء من ٢٠ إلى ٢٤ من القانون على أن تبلغ كيانات الإبلاغ عن أي معاملة مشبوهة وألا تمضي قدما في المعاملة ما لم يصدر توجيه بهذا المعنى عن وحدة الاستخبارات المالية في فانواتو.

وعلى وجه الخصوص، يحظر الجزء ٢٢ إجراء أي معاملة ناشئة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو موجهة إليها.

باء - حظر افتتاح فروع ومكاتب جديدة لمصارف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في فانواتو (الفقرة ٣٣)

يجب أن يكون فتح أو تشغيل جميع المصارف في فانواتو مرخصا له من المصرف الاحتياطي لفانواتو ومسجلا لدى وحدة الاستخبارات المالية في فانواتو لأغراض مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. وبالنظر إلى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مدرجة في قائمة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، فإن الوحدة لن تُصدر أي تسجيل لمصارف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو فروعها أو المكاتب التابعة لها أو مكاتب تمثيلها في فانواتو.

وترد أسماء مقدمي خدمات الشركات ومقدمي الخدمات الائتمانية في إطار الجزء ٢ من قانون مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، وهم يُعتبرون من "كيانات الإبلاغ". كما أنهم مُلزَمون، بمقتضى الجزء ١٢ من القانون، ببذل العناية الواجبة في التحقق من هوية العملاء والإبلاغ عن أي شكوك بموجب الأجزاء من ٢٠ إلى ٢٤.

وسوف يستلزم تقديم أي دعم مالي من جهات عامة أو خاصة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية استخدام حساب مصرفي، والاضطلاع بخدمات مصرفية أو بخدمات تحويل/نقل الأموال. وتُلزَم المصارف وِجْهات تحويل الأموال، بمقتضى القانون، بألا تُوجّه هذه المعاملات إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٤ - حظر دخول أو عبور الأفراد المحددة أسماؤهم في القائمة (الفقرة ٢٢)

إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية غير مشمولة بقائمة البلدان المستثناة من الأمر التنظيمي لتأشيرة الهجرة رقم ١٨٠ الصادر في عام ٢٠١١. وبالتالي، فإن الجهات من الأفراد أو الكيانات المحددة أسماؤها ملزمة بالحصول على تأشيرة الدخول إلى فانواتو. وتوفر القواعد التنظيمية لإدارة الهجرة في فانواتو منهاجا لتطبيق التدابير على النحو المطلوب في قرار مجلس الأمن. وحتى الآن، لم تتلق إدارة الهجرة في فانواتو أي طلبات من أي فرد من كوريا الشمالية.